[57] سكونية وذلك غلط من مشهورات الاغاليط والصحيح ان الرجل ثقة والرواية من جهته موثقة وشيخ الطائفة في كتاب العدة في الاصول قد عد جماعة قد انعقد الاجماع على ثقتهم وقبول روايتهم وتصديقهم وتوثيقهم منهم السكوني الشعيرى وان كان عاميا والعمار الساباطى وان كان فطحيا وفى كتاب الرجال اورده في اصحاب الصادق ع من غير تضعيف وذم اصلا وكذلك في الفهرست ذكره وذكر كتابه النوادر وكتابه الكبير ثم سنده عنه في رواية النجاشي ايضا في كتابه على هذا السبيل والمحقق نجم الدين أبو القاسم جعفر بن سعيد الحلى في نكت النهاية قال في مسألة انعتاق الحمل بعتق امه هذه رواها السكوني عن جعفر عن ابيه ع في رجل اعتق امة وهى حبلى واستثنى ما في بطنها قال الامة حرة وما في بطنها حر لان ما في بطنها منها ولا اعمل بما يختص به السكوني لكن الشيخ رحمه ا يستعمل احاديثه وثوقا بما عرف من ثقته وفى المسائل الغرية اورد رواية الماء يطهر ولا يطهر ونقل قول الطاعن فيها الرواية ضعيفة فان الراوى لها السكوني وهو عامى ولو صحت روايته لكانت منافية لمسائل كثيرة اتفق عليها فيجب اطراحها وتخصيصها ثم قال في الجواب عنه بهذه العبارة قوله الرواية مستندة إلى السكوني وهو في عاقلنا وهو وان كان عاميا فهو من ثقات الرواة وقال شيخنا أبو جعفر ره في مواضع من كتبه ان الامامية مجمعة على العمل بما يرويه السكوني وعمار ومن ماثلهما من الثقات ولم يقدح بالمذهب في الرواية مع اشتهار الصدق وكتب اصحابنا مملوة من الفتاوى المستندة إلى نقله وفى المعتبر ايضا قال ان الشيخ ادعى في العدة اجماع الامامية على العمل برواية عمار ورواية امثاله ممن عددهم ومنهم السكوني